

## بحار الأنوار

[403] ركعتين، قال: ثم قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الصلاة المفروضة فيه تعدل حجة مبرورة والنافلة تعدل عمرة مبرورة (1). 58 مل: محمد بن الحسن، عن أبيه، عن جده علي بن مهزيار، عن عثمان ابن عيسى، عن محمد بن عجلان، عن مالك بن ضمرة العبدي قال: قال لي أمير المؤمنين صلوات الله عليه: أتخرج إلى المسجد الذي في ظهر دارك تصلي فيه؟ فقلت له: يا أمير المؤمنين ذاك مسجد يصلي فيه النساء فقال: يا مالك ذاك مسجد ما أتاه مكروب قط يصلي فيه فدعا الله إلا فرج الله عنه وأعطاه حاجته، فقال مالك: فوالله ما أتته ولا صليت فيه، فلما كان ليلة أصابني أمر اغتممت به فذكرت قول أمير المؤمنين عليه السلام فقمتم في الليل وانتعلت فتوضأت وخرجت، فإذا على بابي مصباح فمر قدامي حتى انتهيت إلى المسجد فوقف بين يدي وكنت أصلي فلما فرغت انتعلت وانصرفت فمر قدامي حتى انتهيت إلى الباب، فلما أن دخلت ذهب فما خرجت ليلة بعد ذلك إلا وجدت المصباح على بابي وقضى الله حاجتي (2). بيان: يحتمل أن يكون المراد به مسجد السهلة أو غيره من المساجد المشرفة سوى المسجد الاعظم، واورده مؤلف المزار الكبير في فضل مسجد السهلة (3). 59 مل: أبي، عن سعد، عن ابن عيسى، عن يعقوب بن عبد الله من ولد أبي فاطمة، عن اسماعيل بن زيد مولى عبد الله بن يحيى الكاهلي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جاء رجل إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه وهو في مسجد الكوفة فقال السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فرد عليه السلام فقال: جعلت فداك إنني اردت المسجد الاقصى فاردت أن أسلم عليك وأودعك فقال: واي شئ أردت بذلك؟ فقال: الفضل جعلت فداك، قال: فبع راحلتك وكل زادك وصل في هذا المسجد فان الصلاة المكتوبة فيه حجة مبرورة، والنافلة عمرة مبرورة

(1) كامل الزيارات ص 31. (2) كامل الزيارات

ص 32. (3) المزار الكبير ص 36 بتفاوت.